يوم مروره ما قال نعم حدثني ابو الطاهر احمد
ابن عمرو بن سرح اخبرنا ابن وهب اخبرني يونس بن
يزيد قال قال ابن شهاب فاخبرني عروة بن الزبير
ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت كان
المؤمنات اذا هاجرن الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
يمتحن لقول الله تعالى يا ايها النبي اذا جاءك
المؤمنات يبايعنك على ان لا يشركن بالله شيا
ولا يسرقن ولا يزنين الى اخر الاية قالت عائشة
فمن اقر بهذا من المؤمنات فقد اقر بالمحنة
وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقررن
بذلك من قولهن قال لهن رسول الله صلى الله عليه وسلم
انطلقن فقد بايعتكن ولا والله ما مست يد
رسول الله صلى الله عليه وسلم يد امراة قط غير انه
يبايعهن بالكلام قالت عائشة والله ما اخذ
رسول الله صلى الله عليه وسلم على النساء قط
الا بما امره الله وما مست كف رسول الله صلى الله
عليه وسلم كف امراة قط وكان يقول لهن اذا اخذ

عليهن

عليهن قد بايعتكن كلاما وحدثني هرون بن
سعيد الايلي وابو الطاهر قال ابو الطاهر اخبرنا
وقال هرون حدثنا ابن وهب حدثني مالك
عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة اخبرته عن
بيعة النساء قال ما مست رسول الله صلى الله
عليه وسلم بيد امراة قط الا ان ياخذ عليها فاذا
اخذ عليها فاعطته قال اذهبي فقد بايعتك
حدثنا يحيى بن ايوب وقتيبة وابن حجر
واللفظ لابن ايوب قالوا حدثنا اسمعيل
وهو ابن جعفر اخبرني عبد الله بن دينار انه سمع
عبد الله بن عمر يقول كنا نبايع رسول الله صلى الله
عليه وسلم على السمع والطاعة يقول لنا فيما استطعت
حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير ثنا ابي ثنا
عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال عرضني رسول الله
صلى الله عليه وسلم يوم احد في القتال وانا ابن اربع
عشرة فلم يجزني وعرضني يوم الخندق
وانا ابن خمس عشرة فاجازني قال نافع فقدمت

باب المبايعة على السمع والطاعة فيما استطاع

باب السن الذي يجاز في القتال والذي لا يجاز

Copyright © King Saud University